

هل على الصغير في سن الخامسة أو الثالثة كفارة يمین إذا حلف بالله تعالى؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هل على الصغير في سن الخامسة او السادسة كفارة يمین اذا حلف بالله تعالى الكفارة كسبها لتكفر الذنب الذي ترتب على ذلك العمل ومن لم يبلغ سن الاحتلام فهو غير مكلف - [00:00:00](#)

وبالتالي لا تجب الكفارة لكن اذا كان الطفل تابا تجاوز العشر اهتم وطعن في الحادي عشرة فينبغي ان يعود على احترام اليمين واذا حلف ان يكفر لا على سبيل واجب - [00:00:24](#)

لان الامر الواجب فهو ما يأثم تاركه ومن لم يكلف لا يأثم بترك العمل لانه لم يصل الى الحالة التي يعاقب ويأثم اذا لم يفعل واننا يؤمر بالعبادة ويضرب على التقصير ليعتاد - [00:00:47](#)
ممارسة العبادة والله وجزاكم الله خيرا - [00:01:13](#)